جهود الجزائر للتعريب بين الواقع والمأمول

نسيمة أحمد الصيد

مقدمة:

تعد اللغة الوطنية والرسمية عند جميع الشعوب من المقومات الأساسية، لما للغة من دور بارز في عملية النهوض وأثراً بالغ الوقع في التنمية بمفهومها الشامل، فكلما اتسعت قاعدة استعمال لغة ما، وتداولها بين صفوف متكلميها كلما كانوا أقدر على الفهم والإفهام، وأكثر وَعْياً بالأشياء والأفكار، وأسرع إلى الاختراع والابتكار. وفي ظل ما يشهده العالم من تقدم علمي وثورات معرفية وتقنية في شتى المجالات، وما وفره ذلك من سهولة التواصل بين المجتمعات، صارت اللغة تشهد تداخلا وتعددا وتزاحما في إطار صراع لغوي مع اللغات الأخرى بحكم الانفتاح من جهة وسيطرة لغة الأقوى من جهة أخرى. ولا يكاد يخلو مجتمع في العالم من التعدد اللغوي سواء لأسباب تاريخية نحو الاستعمار ومخلفاته أو لأسباب اقتصادية أو حضارية، إلا أن تقبله اختلف من دولة لأخرى فهناك من قبله وخطط له إيجابيا، وهناك من لم يحسن التعامل معه فكان نقمة كحال الدول العربية. ولقد بات من المسلم به أنّ واقعنا في الجزائر يمتاز بجملة من المعطيات التي يجب أن نلمّ بها كارتباطنا بالعالم العربي والإسلامي والإفريقي والمتوسطي، وجود اللغات المحلية، وما للغة الفرنسية من أثر في المجتمع الجزائري، أضف إلى ذلك ما تفرضه التحدّيات المعاصرة من أنّ التفتّح على اللغات بمنهج براغماتي صار أكثر من ضروري. وعليه نحاول تسليط الضوء على الجهود التي بذلتها الجزائر للتعريب من خلال التعرض لأهم سمات الوضع اللغوي، مظاهر التعدد اللغوي، السياسات والنصوص التشريعية الداعمة لتعميم استعمال اللغة العربية، لنحاول في الأخير اقتراح مقومات السياسة اللغوية الفعالة.

أولا- سمات الوضع اللغوي في الجزائر:

إن المتتبع لواقع الثقافة الجزائرية لاسيما في بعدها اللغوي يلاحظ أنها ذات أبعاد مختلفة فهي عربية إسلامية أمازيغية، متوسطية، إفريقية، عالمية. ورغم ذلك تضعف فيها أبعاد معينة وتقوى أخرى على مستوى الانفتاح الثقافي والثقافف. ففي الوقت الذي ينتظر فيه الاستفادة من جميعها نلاحظ غلبة التوجه المتوسطي فيها والفرنسي بالخصوص. ولهذا يحتدم الصراع بين معربين ومفرنسين، والذي نستشف منه الأزمة اللغوية في الجزائر.(١) ويتسم الواقع اللغوي بما يلي:

١- اللغة العربية:

كباقي الدول العربية ليس هناك من يتكلم العربية الفصحى في الشارع الجزائري، إلا في الإعلام كالصحافة والتلفزيون أو في التعليم كالجامعات والمدارس القرآنية والمساجد أو هيئات الدولة كالدبلوماسية أو في الاقتصاد كالكتابة على السلع والمراسلات الرسمية. وهي مدرجة في البرنامج التعليمي من السنة الأولى ابتدائي. ويتحدث اللهجات العربية المختلفة حوالي ٧٢٪ من مجموع سكان الجزائر، ويفهم غالبية السكان بنسب متفاوتة العربية الفصحى.

٢- اللغة الفرنسية:

هي لغة التواصل المشترك في الجزائر وهى جزء من المناهج التعليمية المتقدمة، كما أنها مستخدمة بشكل كبير (يجيد كل جزائري تمدرس في المدارس الحكومية ووصل للثانوية القراءة والكتابة باللغة الفرنسية، والباقي يتحدثها ويفهمها على العموم). ويتميز ثلثي الجزائريين بأن بعضهم على دراية عالية باللغة الفرنسية ونصفهم يستخدمها كلغة ثانية. وتستخدم اللغة الفرنسية بشكل كبير في الإعلام والتجارة، كما تستخدم يوميا على نطاق واسع في المدن الكبيرة بشكل مزدوج مع اللهجة الجزائرية للغة العربية.

٣- اللغة الإنجليزية:

نظرا لمكانة اللغة الإنجليزية كلغة تواصل عالمية ولغة المعرفة العلمية، فإنه

يتم تدريسها بداية من السنة الأولى للمرحلة التعليمية المتوسطة. وبالرغم من ذلك فإن عدد قليل جدا من الجزائريين يتحدثون بها أغلبهم من الشباب.

وتقوم الحكومة الجزائرية بتدريس اللغة الإنجليزية إلزاميا كلغة أجنبية ثانية لطلاب الصف الثاني من المرحلة المتوسطة منذ نهاية السبعينيات من القرن الماضي. وفى سبتمبر من عام ١٩٩٣ قامت وزارة التربية بجعل اللغتين الإنجليزية والفرنسية اختياريتين، ويقوم الطلاب باختيار إحداهما كلغة أجنبية أولى يرغب في دراستها في الطور الابتدائي.

٤- اللهجات المستعملة:

- اللهجة القبائلية: ويتحدث بها ٥ ملايين شخص معظمهم في منطقة القبائل والمناطق المحيطة بها، وذلك لهجرة القبائليين خارج منطقة القبائل للجزائر وأوروبا.
- الشاوية: يتحدث بها ٤,٠٠٠,٠٠٠ شخص في جبال الأوراس.
- الشناوية: يتحدث بها ٥٦,٣٠٠ شخص في منطقة الظهرة خصوصا في جبل شنوة في غرب الجزائر فقط بالقرب من ولاية تيبازة، بالإضافة إلى مدينة شرشال ومدينة الشلف، وتشبهها لهجة بني مناصر المستخدمة في غرب وجنوب منطقة جبل شنوة ويتحدث بها ٥٥,٢٥٠ شخص، ولذلك تعامل اللهجتين كلهجة واحدة.
- اللهجة الميزابية: وتستخدم في منطقة مزاب كولاية غرداية.
- لهجة توات: للدلالة على معظم لهجات قبيلة زناتة.
- اللهجة الطوارقية للمتواجدين بجبال الهقار.(٢)

والمتتبع للخريطة السوسيولسانية في الجزائر يلاحظ أن استعمال اللغة الفرنسية يمسّ أكثر المقامات، وتأتي الدارجات في الرتبة الثانية، والعربية الفصحى في الرتبة الثالثة. أما اللهجات المحلية فلكلّ واحدة منها أوضاعها؛ فنجد القبائلية لها وضع متميّز عن الأخريات، رغم أنّ مجالها محدود، وبعض المحليات تقريباً لا يذكر استعمالها مثل الشلحية التي توظّف في بعض الأماكن القريبة من وجدة، ولها شساعة كبيرة في المملكة المغربية. ومن خلال هذا نجد وضعيتنا توسم بازدواجية لغوية، حيث الأمازيغية تستعمل في مقام لا تستعمل فيه العربية الفصحى، وكذا الفرنسية. كما يمكن أن نلحق هذا بتشخيصات أخرى أظهرتها الدراسات الأكاديمية، فتبيّن بأنّ الدارجات رغم كثرة استعمالها إلاّ أنّ ليس لها توجيه تأثيري في الوضع اللغوي كما هو الحال في الفرنسية وهي اللّغة الأجنبية، ولكن بحكم عوامل سوسيوثقافية والتعميم الفائق لها على حساب اللّغة العربية الرسمية والألسن الوطنية أضحت الفرنسية مستعملة ولها أثر في المجتمع، وتتّسع بشكل دائم خاصة في السنوات الأخيرة، مما جعل العربية وهي لغة الهوية والانتماء والتواصل على مستوى الفرد والجماعة تذبح قرباناً أمامها وأمام الانفتاح والعولمة.(٣)

ثانيا- مظاهر التعدد اللغوي في الجزائر:

١-خلال الفترة الاستعمارية:

اعتبرت فرنسا الجزائر مقاطعة فرنسية وراء البحر اعتبارا من عام ١٨٨٤ طبقا لقرار الجمعية الوطنية الفرنسية –البرلمان– وعليه فإنّ سكان الجزائر اعتبروا فرنسيين منذ ذلك التاريخ، ولكن الصحيح أن فرنسا اعتبرت الجزائر فرنسية منذ ١٨٣٠ تاريخ وصول قواتها إلى الشواطئ الجزائرية واحتلالها الجزائر. وقد قامت السلطة الفرنسية بعملية احصاء واسعة لسكان الجزائر وسجلت أسماءهم وأوجدت للجزائريين أسماء جديدة، وهو ما أعتبر ذروة العمل على مسخ الشخصية الجزائرية، ذلك أن بعض الأسماء المحذوفة كانت عربية والجديدة غريبة النكهة والكثير منها مشتق من أسماء الحيوانات وهذا ما يفسّر غرابة بعض الأسماء في الجزائر، وكانت فرنسا تختار ما هبّ ودبّ من الألقاب والتي كانت مستهجنة من قبيل التيس والعتروس وغيرها من أسماء الأنعام. كما قامت فرنسا بمنح الجزائريين بطاقات هوية تصفهم كفرنسيين مسلمين وذلك تمييزا لهم عن باقي الأوروبيين الذين حصلوا على الجنسية الفرنسية، وبالتوازي مع فرنسة الهوية قامت السلطات الفرنسية بإلغاء التعليم الأصلي العربي وفرضت اللغة الفرنسية في المعاهد التعليمية والادارة إتماما لدمج الشعب الجزائري في المنظومة الفرنسية. كما اهتم الفرنسيون بالترويج للهجات المحلية واللسان العامي على حساب اللغة العربية، فشجعوا اللهجة الجزائرية، واتبعوا كل سبيل لمحاربة اللسان العربي، واعتبروا اللغة العربية الفصحى في الجزائر لغة ميتة.(٤)

وقد ارتكزت السياسة التعليمية الاستعمارية في الجزائر على ثلاثة أسس

هي: الفرنسية، التنصير، والإدماج، ومن أجل محو الشخصية الوطنية وضرب مقوماتها الإسلام- العروبة عمدت الإدارة الاستعمارية إلى:

- محاربة التعليم العربي الإسلامي: من خلال التضييق عليه ومحاربة مؤسساته (المسجد، المدرسة، الزوايا، الكتاتيب...) حيث كانت مدينة الجزائر تضم لوحدها ١٧٦ مسجدا قبل الاحتلال الفرنسي لينخفض هذا العدد سنة ١٨٩٩ ليصل إلى خمسة فقط. وحسب الإحصائيات الفرنسية فقد تعرضت ٣٤٩ زاوية إلى الهدم والاستيلاء، ففي قسنطينة كانت هناك ٨٠ مدرسة و٠٧ معاهد فلم تبقى منها سوى ٣٠ مدرسة. وعنابة كان بها ٣٩ مدرسة و٣٧ مسجدا وزاويتين لم يبق منها سوى ٠٣ مدارس. كما حولت المساجد إلى مراكز وطنية وإدارية وإسطبلات وكنائس كجامع كتشاوة بالعاصمة الذي حول إلى كنيسة، ومسجد أحمد باي بقسنطينة ومسجد سيدي الهواري بوهران إلى مخازن للجيش الفرنسي. إضافة إلى نفي الأئمة والعلماء، ومصادرة أملاك الأوقاف.
- نشر التعليم الفرنسي: تثبيت ونشر التعليم الفرنسي الاستعماري لضمان إدماج الجزائريين في ثقافة فرنسا وديانتها بعد صدور مرسوم ١٨٨٣/٠٢/١٣. الذي أقر إجبارية التعليم في الجزائر وجعله فرنسيا، ولكن لم تفتح أبواب التعليم الفرنسي أمام كل الجزائريين، بل أبناء الموالين لها بهدف تكوين موظفين في الادارات المحلية وذلك لاعتماد فرنسا سياسة التجهيل.(٥)

٢- بعد الاستقلال:

- في مجال التربية والتعليم: يواجه الطفل الجزائري ثلاثة لغات في بداية حياته التعليمية، وهكذا فإنّ الطفل يكون مزوّداً بنسق لغوي خليط بين عربية دارجة أو أمازيغية، مع لغة فرنسية مخلوطة بعامية أو أمازيغية، فإذا انتقل إلى المدرسة يجد لغة جديدة وهي العربية الفصحى، وقد يوظّف المعلم العامية في تلقين دروسه، وتارة يواجه الازدواجية أو الثلاثية، مما قد يشكّل له عقدة في نموّه اللغوي والمعرفي والفكري، وربّما يخلق له اضطرابات نفسية، وهو ما يشكل الجدار الحائل دون تعلم اللغة العربية ونشرها.(٦) وفي الجامعة نجد اللغة العربية محاصرة من اللغة الفرنسية التي تعد لغة العلوم والحداثة، ومن العامية أو اللهجات المحلية خاصة في العلوم الانسانية والاجتماعية، وعليه فالثنائية اللغوية التي تعاني منها الجامعة الجزائرية والمتمثلة في استعمال الفرنسية والعامية هي السبب الأول في هدم اللغة العربية الفصحى. (٧)
- في مجال الاعلام: إن أهم وظيفة للإعلام هي الوظيفة اللغوية إما بالتطوير والتحديث وإما بالنشر والتعليم بترسيخ الألفاظ أو إقصائها، وتستغرق وسائل الإعلام أكبر وقت من حياة المتلقين سواء كانوا مشاهدين، مستمعين أو قراء. لذلك وبحجة مخاطبة الجماهير العريضة نجد تغليب اللهجة العامية في مختلف وسائل الاعلام بل عمدت الدولة إلى تخصيص قنوات تلفزيونية وإذاعية للهجات العامية وخاصة الأمازيغية. (٨)
- في مجال الادارة: رغم المجهودات التي بذلتها الجزائر في تعريب الادارة والتعاملات الادارية إلا أن بعض الميادين مازال التعامل فيها باللغة الفرنسية. وفي بعض الميادين نجد النص معرب إلا أنه فاقد لمعناه الأصلي أو ركيك العبارات مما يجعل ضرورة الرجوع إلى النص باللغة الفرنسية. (٩)

ثالثا- السياسات والنصوص التشريعية الداعمة لتعميم استعمال اللغة العربية:

طرحت قضية اللغة العربية والتعريب جدياً، منذ الاستقلال وتولى أحمد بن بله رئاسة الدولة. حيث فرض دستور ١٩٦٣ اللغة العربية، لغة وطنية، رسمية ووحيدة. كما فرضها من بعده هواري بومدين ثم الشاذلي بن جديد في دساتيرهم فاليمين زروال. ويعود سبب انتصار هذا الاتجاه الى عدة أسباب أهمها:

١- أن المؤسسين الأوائل لجبهة التحرير الوطني، كانوا مناضلين مع مصالي الحاج المتشبع بالروح العربية، فقد تأثروا بالاتجاه الذي يرى في الدفاع عن اللغة العربية، دفاعاً عن الهوية وكفاحاً ضد المستعمر الذي حاول طمسها. وتضاعفت قوة هذه المجموعة منذ التحاق جماعة العلماء المسلمين بالجبهة وتولى بعض أعضائها مراكز قيادية، أمثال الدكتور أحمد طالب الابراهيمي ومحمد صالح اليحياوي.

٢- تبنى أحمد بن بله هذا المنهج ودافع عنه، على الرغم من أنه لم يكن يحسن اللغة العربية، وذلك بتأثير واضح من جمال عبد الناصر، فقد شجعته مصر التي تعتبر نفسها زعيمة حركة القومية العربية آنئذ، لسلوك هذا النهج.

٣- يعد بومدين القائد الحقيقي لحركة التعريب في الجزائر، فهو متمكن من اللغة العربية، وثقافته تلقاها في جامع الزيتونة في تونس وجامعة الأزهر في القاهرة، فدفعه تكوينه التربوي الى شن حملة تعريب واسعة بداية من ١٩٧١. حيث كلف محمد الصالح اليحياوي مسؤول الجبهة وعضو جمعية العلماء سابقاً، بهذه المهمة، فقام بتعريب الادارة، والوثائق الرسمية، والمراسلات... وبدأ التعريب يشمل كل مظاهر الحياة الجزائرية بما في ذلك التعليم. وكان الأسلوب المتبع حاسماً وعنيفاً في بعض الاحيان، فمثلاً أصدر بومدين قراراً ينص على: يجب على كل مترشح للوظيفة العمومية أن يجري بامتحان في اللغة العربية. ولا يمكن للموظفين المباشرين الارتقاء إلى مناصب أعلى من دون الحصول على "شهادة إجادة اللغة العربية".

٤- تواصلت حملة التعريب مع الشاذلي بن جديد، فلئن سعى إلى تصفية الإرث الاشتراكي "للبومدينية"، إلا أنه حافظ على إرث التعريب، وعمل على دعمه. فقد أصدر المجلس الوطني الجزائري، بعد نقاش حول "تعميم اللغة العربية"، قانون رقم ٩١ - ٠٥ المؤرخ في ٣٠ جمادى الثانية عام ١٤١١ الموافق ١٦ يناير سنة ١٩٩١. والذي يحتوي على ٣٦ مادة، بهدف التعريب الشامل للإدارة وللجامعة، وكل وثيقة تحرر بلغة أخرى غير اللغة العربية تعد بلا قيمة، وكل متجاوز يمكن تغريمه بمبلغ مالي ضخم. (١٠)

٥- أكد خيار التعريب الرئيس اليمين زروال، حينما دعمت القوانين الجديدة عملية التعريب وحاصرت اللغة الفرنسية فبرزت اللغة الانجليزية على السطح كلغة ثانية، بعد العربية وقبل الفرنسية. ويعد زروال من النخبة السياسية التي تتقن العربية، فهو يتكلم الفصحى بطلاقة في المناسبات واللقاءات الرسمية التي تستدعى استخدامه لها. ويعود له الفضل في رفع التجميد عن قرار تعميم استعمال اللغة العربية الذي فرضه محمد بوضياف وعلي كافي. وقد أسس المجلس الأعلى للغة العربية لتطبيق قانون التعميم والعمل على ترقية اللغة العربية واستعمالاتها، وقد صوت المجلس الوطني الانتقالي، وهو الجمعية التشريعية المعينة، يوم ١٧ ديسمبر ١٩٩٦ بالإجماع على القانون والأمر رقم ٩٦-٣٠ مؤرخ في ١٠ شعبان عام ١٤١٧ الموافق ٢١ ديسمبر سنة ١٩٩٦، حيث يتوجب على الادارات العامة والمؤسسات والشركات والجمعيات، مهما كانت طبيعتها، أن تستخدم اللغة العربية وحدها في جميع أنشطتها كالاتصالات وشؤون الادارة والمالية والتقنية والفنية. وحدد القانون أن "استخدام كل لغة اخرى غير العربية في مداولات ومناقشات الاجتماعات الرسمية أمر ممنوع.(١١)

وفيما يلي القانون رقم ٩١ -٠٥ المؤرخ في٣٠ جمادى الثانية عام ١٤١١ الموافق ١٦ يناير سنة ١٩٩١ والأمر رقم ٩٦-٣٠ المؤرخ في ١٠ شعبان عام ١٤١٧ الموافق ٢١ ديسمبر سنة ١٩٩٦.

الفصل الأول- أحكام عامة:

المادة ١: يحدد هذا القانون القواعد العامة لاستعمال اللغة العربية في مختلف ميادين الحياة الوطنية، وترقيتها، وحمايتها.

المادة ٢: اللغة العربية من مقومات الشخصية الوطنية الراسخة، وثابت من ثوابت الأمة. يجسد العمل بها مظهرا من مظاهر السيادة، واستعمالها من النظام العام.

المادة ٣: يجب على كل المؤسسات أن تعمل لترقية اللغة العربية، وحمايتها، والسهر على سلامتها، وحسن استعمالها. تمنع كتابة اللغة العربية بغير حروفها.

الفصل الثاني- مجالات التطبيق:

المادة ٤: تلزم جميع الإدارات العمومية والهيئات والمؤسسات والجمعيات على اختلاف أنواعها باستعمال اللغة العربية وحدها في كل أعمالها من اتصال، وتسيير إداري، ومالي، وتقني، وفني.

المادة ٥: تحرر كل الوثائق الرسمية والتقارير ومحاضر الإدارات العمومية

والهيئات والمؤسسات والجمعيات باللغة العربية. يمنع في الاجتماعات الرسمية استعمال أية لغة أجنبية في المداولات والمناقشات.

المادة ٦: تحرر العقود باللغة العربية وحدها. يمنع تسجيلها وإشهارها إذا كانت بغير اللغة العربية.

المادة ٧: تحرر العرائض والاستشارات وتجرى المرافعات أمام الجهات القضائية باللغة العربية. تصدر الأحكام والقرارات القضائية وآراء المجلس الدستوري ومجلس المحاسبة وقراراتهما باللغة العربية وحدها.

المادة ٨: يجب أن تجرى باللغة العربية المسابقات والامتحانات الخاصة بالالتحاق بجميع الوظائف في الإدارات والمؤسسات.

المادة ٩: تنظم وتجرى باللغة العربية الفترات التدريبية، والملتقيات الوطنية، والتربصات المهنية والتكوينية، والتظاهرات العامة. يمكن أن تستعمل استثناءا اللغات الأجنبية إلى جانب اللغة العربية في الندوات والملتقيات والتظاهرات الدولية.

المادة ١٠: تكون الأختام الرسمية والدمغة، والعلامات المميزة للسلطات والإدارات العمومية والهيئات والمؤسسات مهما تكن طبيعتها باللغة العربية وحدها.

المادة ١١: (معدلة بالأمر ٩٦-٣٠) تكون المعاملات والمراسلات في جميع الإدارات والمؤسسات والجمعيات على اختلاف أنواعها باللغة العربية. غير أن تعامل الإدارات والهيئات والجمعيات مع الخارج يكون وفقا لما يتطلبه التعامل الدولي.

المادة ١٢: (معدلة بالأمر ٩٦-٣٠) يكون تعامل جميع الإدارات والهيئات والمؤسسات والجمعيات مع الخارج باللغة العربية. تبرم المعاهدات والاتفاقيات باللغة العربية، مع مراعاة ما يتطلبه التعامل الدولي.

المادة ١٣: تصدر الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية باللغة العربية وحدها.

المادة ١٤: تصدر الجريدة الرسمية لمداولات المجلس الشعبي الوطنية باللغة العربية وحدها.

المادة ١٥: يكون التعليم والتربية والتكوين في كل القطاعات، وفي جميع المستويات والتخصصات، باللغة العربية، مع مراعاة كيفيات تدريس اللغات الأجنبية.

المادة ١٦: يجب أن يكون الإعلام الموجه للمواطن باللغة العربية مع مراعاة أحكام المادة ١٣ من قانون الإعلام. يمكن أن يكون الإعلام المتخصص أو الموجه إلى الخارج باللغات الأجنبية.

المادة ١٧: تعرض الأفلام السينمائية و/ أو التلفزيونية والحصص الثقافية والعلمية باللغة العربية أو تكون معربة أو ثنائية اللغة.

المادة ١٨: (معدلة بالأمر ٩٦-٣٠) تكون جميع التصريحات والتدخلات والندوات وكل الحصص المتلفزة باللغة العربية. وتعرب إذا كانت بلغة أجنبية.

المادة ١٩: يتم الإشهار بجميع أنواعه باللغة العربية. يمكن استثناء استعمال لغات أجنبية إلى جانب اللغة العربية عند الضرورة. وبعد إذن الجهات المختصة.

المادة ٢٠: تكتب باللغة العربية وحدها، العناوين، واللافتات، والشعارات، والرموز، واللوحات الإشهارية، وكل الكتابات المطلية، أو المضيئة، أو المجسمة، أو المنقوشة، التي تدل على مؤسسة، أو هيئة، أو محل، أو التي تشير إلى نوعية النشاط الممارس، مع مراعاة جودة الخط وسلامة المبنى والمعنى. يمكن أن تضاف لغات أجنبية إلى اللغة العربية في الأماكن السياحية المصنفة.

المادة ٢١: تطبع باللغة العربية، وبعدة لغات أجنبية، الوثائق، والمطبوعات، والأكياس، والعلب، التي تتضمن البيانات التقنية وطرق الاستخدام، وعناصر التركيب، وكيفيات الاستعمال التي تتعلق على وجه الخصوص بما يأتي:

- المنتجات الصيدلانية.
- المنتجات الكيماوية.
- المنتجات الخطيرة.
- أجهزة الإطفاء والإنقاذ ومكافحة الجوائح.

على أن تكون الكتابة باللغة العربية بارزة في جميع الحالات.

المادة ٢٢: تكتب باللغة العربية الأسماء والبيانات المتعلقة بالمنتجات والبضائع والخدمات، وجميع الأشياء المصنوعة، أو المستوردة، أو المسوقة في الجزائر.

يمكن استعمال لغات أجنبية استعمالا تكميليا.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن

طريق التنظيم.

الفصل الثالث- هيئات التنفيذ والمتابعة والدعم:

المادة ٢٣: (معدلة بالأمر ٩٦-٣٠) ينشأ مجلس أعلى للغة العربية ويوضع تحت إشراف رئيس الجمهورية. يقوم على الخصوص بما يأتي:

- متابعة تطبيق أحكام هذا القانون وكل القوانين الهادفة إلى تعميم استعمال اللغة العربية وحمايتها وترقيتها وتطويرها.
- التنسيق بين مختلف الهيئات المشرفة على عملية تعميم استعمال اللغة العربية وترقيتها وتطويرها.
- تقييم أعمال الهيئات المكلفة بتعميم استعمال اللغة العربية وترقيتها وتطويرها.
- صلاحية النظر في ملائمة الآجال المتعلقة ببعض التخصصات في التعليم العالي المنصوص عليها في المادة ٧ المعدلة والمتممة للفقرة الثانية من المادة ٣٦.
- تقديم تقرير سنوي عن عملية تعميم استعمال اللغة العربية إلى رئيس الجمهورية.

يمكن إضافة صلاحيات أخرى بموجب مرسوم رئاسي.

المادة ٢٤: تقدم الحكومة أمام المجلس الشعبي الوطني ضمن بيانها السنوي عرضا مفصلا عن تعميم استعمال اللغة العربية وترقيتها.

المادة ٢٥: تسهر المجالس المنتخبة والجمعيات في حدود صلاحياتها على متابعة سير علية استعمال اللغة العربية وسلامتها.

المادة ٢٦: يسهر المجمع الجزائري للغة العربية، طبقا لأحكام القانون، على إثراء اللغة العربية، وترقيتها، وتطوير استعمالها لضمان إشعاعها.

المادة ٢٧: ينشأ مركز وطني يتكفل بما يأتي:

- تعميم استعمال اللغة العربية بكل الوسائل الحديثة الممكنة.
- ترجمة البحوث العلمية والتكنولوجية من اللغات الأجنبية إلى اللغة العربية، ونشرها.
- ترجمة الوثائق الرسمية عند الطلب.
- مزاوجة لغة الأشرطة العلمية، والثقافية والوثائقية.
- تجسيد البحوث النظرية للمجمع الجزائري للغة العربية والمجامع العربية الأخرى في واقع الحياة العملية.

المادة ٢٨: تخصص الدولة جوائز لأحسن البحوث العلمية المنجزة باللغة العربية.

تحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

الفصل الرابع-أحكام جزائية:

المادة ٢٩: تعد الوثائق الرسمية المحررة بغير اللغة العربية باطلة.

تتحمل الجهة التي أصدرتها أو صادقت عليها مسؤولية النتائج المترتبة عليها.

المادة ٣٠: كل إخلال بأحكام هذا القانون يعد خطأ جسيما يستوجب جزاء تأديبيا.

المادة ٣١: كل مخالفة لأحكام المواد ١٧، ١٨، ١٩، ٢٠، ٢١ و ٢٢ أعلاه، يعاقب عليها بغرامة مالية تتراوح بين ٥,٠٠٠ دج و ١٠,٠٠٠ دج.

المادة ٣٢: (معدلة بالأمر ٩٦-٣٠) يعاقب بغرامة مالية من ١٠٠٠ دج إلى ٥٠٠٠ دج كل من وقع على وثيقة محررة بغير اللغة العربية، أثناء ممارسة مهامه الرسمية أو بمناسبتها، مع مراعاة أحكام المادتين ٢ و٣ المعدلتين والمتممتين للمادتين ١١ و ١٢ من هذا الأمر. تضاعف العقوبة في حالة العود.

المادة ٣٣: يتعرض مسؤولو المؤسسات الخاصة والتجار والحرفيون الذين يخالفون أحكام هذا القانون لغرامة مالية تتراوح بين ١,٠٠٠ دج و٥,٠٠٠ دج. وفي حالة العود تغلق المؤسسة أو المحل مؤقتا أو نهائيا.

المادة ٣٤: تعاقب الجمعية ذات الطابع السياسي التي تخالف أحكام هذا القانون بغرامة مالية تتراوح بين ١٠,٠٠٠ دج و ١٠٠,٠٠٠ دج. وفي حالة العود تطبق عليها أحكام المادة ٣٣ من القانون رقم ٨٩-١١ المؤرخ في ٠٥ يوليو سنة ١٩٨٩ والمتعلق بالجمعيات ذات الطابع السياسي.

المادة ٣٥: يحق لكل ذي مصلحة مادية أو معنوية في تطبيق هذا القانون أن يتظلم أمام الجهات الإدارية أو يرفع دعوى قضائية ضد أي تصرف مخالف لأحكام هذا القانون.

المادة ٣٦: (معدلة بالأمر ٩٦-٣٠) تطبق أحكام هذا الأمر فور صدوره.

يجب استكمال عملية تعميم استعمال اللغة العربية في أجل أقصاه ٥ يوليو سنة ١٩٩٨ غير أنه يتم التدريس باللغة العربية، بصفة شاملة ونهائية، في كل مؤسسات

التعليم العالي والمعاهد العليا في أجل أقصاه ٥ يوليو سنة ٢٠٠٠ مع مراعاة أحكام المادة ٢٣.

الفصل الخامس- أحكام انتقالية:

المادة ٣٧: (ملغاة بالأمر ٩٦-٣٠).

المادة ٣٨: تكتب التقارير والتحاليل والوصفات الطبية باللغة العربية. غير أنه يجوز استثناء كتابتها باللغة الأجنبية إلى أن يتم التعريب النهائي للعلوم الطبية والصيدلانية.

المادة ٣٩: يمنع على الهيئات والمؤسسات استيراد أجهزة الإعلام الآلي والإبراق، وكل الأجهزة الخاصة بالطبع، إذا لم تكن موظفة للحرف العربي.

الفصل السادس- أحكام نهائية:

المادة ٤٠: تلغى أحكام الأمر رقم ٦٨-٩٢ المؤرخ في ٢٣ محرم سنة ١٣٨٨ الموافق ٢٦ أبريل سنة ١٩٦٨ والمتضمن إجبارية معرفة اللغة الوطنية على الموظفين ومن يماثلهم، وكذلك أحكام الأمر رقم ٧٣-٥٥ المؤرخ في ٤ رمضان سنة ١٣٩٣ هـ الموافق ١ أكتوبر سنة ١٩٧٣ م والمتضمن تعريب الاختتام الوطنية، المذكو رين أعلاه، وكذا جميع الأحكام المخالفة لهذا القانون.

المادة ٤١: ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.(١٢)

رابعا- السياسة اللغوية المقترحة:

إن الوضع اللغوي في الجزائر يكتسي طابع التعددية وإن لم يقرها الدستور بصفة رسمية، فهي موجودة بحكم الواقع حيث تدرس اللغة العربية، الأمازيغية، الفرنسية، الإنجليزية، الألمانية... ومنه لتحقيق الاستفادة من التعدد بطريقة إيجابية يمكن التأكيد على جملة من الركائز:

- فتح حوار وطني شامل حول السياسة اللغوية: فتح حوار وطني صريح وشامل يساهم فيه الكلّ؛ باعتبار الحوار عنوان الحضارة، يكون منطلقه شعار فولتير: قد أختلف معك في الرأي لكني سأدافع عن تبليغ رأيك أو قول الشافعي: أنا مصيب وقد أكون مخطئاً، وأنت مخطئ قد تكون مصيب.
- واجبات الدولة: إن الدولة مسؤولة عن التخطيط اللغوي/التربوي، ومسؤولة بمختلف مؤسّساتها عن حلّ المشاكل اللغوية، وعن الدعم المادي.
- جعل النجاح في امتحان اللغة العربية شرط للتعيين في مؤسسات الدولة، والقبول للدراسات العليا بامتحان الكفاءة الأجنبية.
- استعمال المصطلحات العلمية والألفاظ الحضارية العربية فيما يؤلف، ويكتب من بحوث ومقالات، وينشر في الصحف والمجلات.
- ضبط موقع اللّغة الرسمية في الخطاب الرسمي: إنّ مسألة اللّغة العربية مفروغ منها، ولا تخضع للمناقشة، فيجب أن تحترم في كلّ أبعادها، فهي الثابت الذي يجب أن يعمل الجميع على خدمته، فالشخصية تعود إليها في المقام الأول.
- الاهتمام باللغات المحلية: لا شكّ أنّ الحوار الوطني في المسالة اللغوية سيؤدّي إلى تقديم تنازلات ولو ضيّقة من أجل قضايا عامة، حيث يهدأ الخطاب الأمازيغي ولا يسيّس، ثم يزال هاجس تفتيت الوحدة الوطنية.
- الاعتناء الكامل بالترجمة وتوسيع مجالها إلى مختلف العلوم والتكنولوجيا.
- ضرورة توحيد المصطلحات العربية وتحديدها، لأن تشعبها كان إحدى السلبيات في عدم التحكم فيها.
- لابد من العودة إلى الإنتاج في مجال العلوم باللغة العربية، ولا نكتفي بمدحها فقط من خلال دغدغة العواطف، والاكتفاء بالتبعية.(١٣)

وعليه فمن الضروري وضع سياسة لغوية وطنية تتسم بالعقلانية، من خلال سن قوانين وتشريعات تدعو إلى ترقية استعمال اللغة العربية، ووضع خطط محلية وقومية واستراتيجية عربية لترقيتها تكون كفيلة بمواجهة الازدواجية اللغوية وتحقيق التكيف مع المستجدات.

هوامش المداخلة:

(١)- علي غربي: الثقافة الوطنية وتحديات العولمة، في العولمة والهوية الثقافية، مخبر علم اجتماع الاتصال للبحث والترجمة، جامعة قسنطينة، الجزائر، ٢٠١٠.

(٢)- لغات الجزائر: ويكيبيدياar.m.wikipedia.org، ٢٠١٧,١٨,٢٠\١٢\١٤.

(٣)- صالح بلعيد: اللغة الأم والواقع اللغوي في الجزائر، مجلة اللغة العربية، عدد٩، المجلس الأعلى للغة العربية، ٢٠٠٣، ص١٣٨.

(٤)– أحمد توفيق المدني: جغرافية القطر الجزائري، ط٢، مكتبة النهضة، ١٩٦٣، ص٢٢٨.

(٥)– القوانين التعسفية في الجزائر: www.absabs.ahlamontada.com، ٢٠١٧,١٧,٣٠\١٢\٢٠

(٦)- ونوغي إسماعيل: لغة الطفل العربي والواقع المعاصر، مجلة اللغة العربية، عدد٢٢، المجلس الأعلى للغة العربية، ٢٠٠٩، ص١٩٣.

(٧)- ابراهيم كايد محمود: العربية الفصحى بين الازدواجية اللغوية والثنائية اللغوية، مجلة جامعة الملك فيصل، مجلد٣، عدد١، السعودية، ٢٠٠٢، ص٩٠.

(٨)- الجبر خالد عبد الرؤوف: اللغة العربية في الصحف اليومية والأسبوعية في الأردن، مجمع اللغة العربية الاردني، الموسم الثقافي٢٧، الأردن، ٢٠٠٩، ص٦٦١.

(٩)- نصيرة زيتوني: واقع اللغة العربية في الجزائر، مجلة جامعة النجاح للأبحاث(العلوم الانسانية)، المجلد ٢٧، الاصدار١٠، فلسطين، ٢٠١٣، ص٢١٦٨.

(١٠)- قضية التعريب في الجزائر منذ الاستقلال: www.daharchives.alhayat.com، ٢٠١٧,٠٩,١٥\١٢\١٠

(١١)- صحيفة اللغة العربية: www.arabiclanguageic.org، ٢٠١٧,١٠ ,٢٠\١٢\١٠

(١٢)- تعميم استعمال اللغة العربية:www.startimes.com، ٢٠١٧,٠٩ ,٣٠\١٢\١٠

(١٣)- علي القاسمي، تخطيط السياسة اللغوية في الوطن العربي ومكانة المصطلح الموحد، مجلة اللسان العربي، العدد ٢٣، الرباط، ١٩٨٣، ص ٤٧.